أهداه صديقي شكس
٨٤٢
ر
دار الكتب

سلطة القاضي في تعديل العقد
في القانون اليمني والمصري والفقه الإسلامي

رسائل
٢٤/١٥٧

وافقت اللجنة على قبول الرسالة
بتاريخ ٢٠/٦/١٩٩٢

محمد علي الخطيب

رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات نيل درجة الدكتوراه في الحقوق - جامعة عين شمس

١٩٩٢

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور/ محمد علي عمران
عميد كلية الحقوق وأستاذ القانون المدني

الأستاذ الدكتور/ عبد المنعم فرج الصدة
رئيس قسم الشريعة الإسلامية

صدق
١٥٧
T02-00849

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا
شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا
مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

"صدق الله العظيم"

لجنة الحكم على هذه الرسالة

أ.د. محمد على عمران : أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة عين شمس/رئيسا ومشرفا

أ.د. عبد المجيد محمود مطلوب : استاذ الشريعة الاسلامية بكلية الحقوق جامعة عين شمس/عضواومشرفا

أ.د. نزيه محمد الصادق المهدي : استاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة القاهرة/عضوا من الخارج

أ.د. محمد محمد اسماعيل فرحات : استاذ الشريعة الاسلامية المساعد بكلية الحقوق جامعة عين شمس

عضوا

١٩٩١ - ١٩٩٢

الأهداء

الى العلماء الذين اضاءوا لي بمشاعل علمهم طريق هذا البحث

الى تلك العظيمة التي دفعت أحلى أيام عمرها وأغلى أوقات حياتها ثمنا لسعادتي وفرشت بآمالها وآلامها طريقي نحو العلم والمعرفة، وتحملت بكل ايمان وصبر عناء البعد وعذاب الفرقة، ووالدتي الغالية. والى والدي العزيز الذي علمني أغلى دروس الحياه.

الى رفيقة الغربة وصديقة العمر من تجرعت معي عناء البحث وتحملت معي في شجاعة وصبر مشاق الرحلة، وعذاب الطريق. زوجتي وأم أولادي.

كما اهديها مع قبلاتي الى من شاركهم هذا البحث أبوتي وحناني ومحبتي. وصرفني عن كثير من واجباتي نحوهم

شهاب .. شذى .. شهد

ثم الى جميع الأحبة والأعزاء الذين انتظروني طويلا.. وقدموا لي الكثير من العون والتشجيع بكل صدق ومحبة.

مع جزيل الشكر وعظيم الإمتنان وخالص الدعاء

الباحث

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة عامة

- سلطة القاضي في تعديل العقد أو إنهائه من الموضوعات التي تحتل أهمية خاصة في فقه القانون المدني، وقد أثارت ولا زالت تثير الكثير من الجدل والنقاش، باعتبار أنها في رأي معارضيها تعد افتئاتا على الحرية التعاقدية، وانتقاصا منها، حيث انها تشكل قيدا على حرية الأفراد في تعاقداتهم وسبباً يؤدي إلى عدم استقرار المعاملات المدنية.

- وقد انقسم فقهاء القانون الوضعي إزاء هذه السلطة الى فريقين رئيسين: أحدهما ينكرها على القاضي، ويوجه إليها سهام النقد والفريق الآخر يؤيد منح القاضي مثل تلك السلطة، ويطالب بها، رعاية للمصلحة، وتحقيقا للعدالة ، ولكل منهما حججه وأسانيده فيما ذهب إليه.

- وأيا كان الأمر، فإن هذه السلطة في القوانين الحديثة، قد أصبحت حقيقة واقعة، تستند إلى نصوص تشريعية واضحة لا مجال للجدل حولها [1]، وتشكل مظلة لحماية العدالة العقدية من أن تنتهك تحت شعار الحرية، وسلطة القاضي هذه من الاتساع، بحيث لا تقتصر على العقد في مرحلة تكوينه فحسب، بل تمتد إلى مابعد ذلك حتى مرحلة التنفيذ.

---

(١) د. أحمد محمود سعد: مفهوم السلطة التقديرية للقاضي المدني، مطبعة دار النهضة العربية القاهرة - الطبعة الأولى ١٩٨٨ ص ١٢ - عبد السلام الترمانيني : سلطة القاضي في تعديل العقود إمقال منشور بمجلة المحاماة التي تصدرها نقابة المحامين بمصر، العدد السادس، السنة ٤١، ص ٧٠٩، ٩٢.

المحتوى

الموضوع	الصفحه
مه تمهيديه عامه	١-٨
ل الدراسه واهميتها	٩-١٢
ه البحث	١٣-١٤
الفصل التمهيدى	
المقصود بنظام التعديل وتمييزه	١٥
المبحث الاول	
التعريف بنظام تعديل العقد	١٦
ـ المقصود بالتعديل عموما	١٦-١٧
ـ اقسام التعديل الذي ينصب على العقد المدني	١٨
ـ التعديل الاتفاقي	١٨-١٩
ـ التعديل التشريعي	٢٠
ـ التعديل القضائي	٢١
خلاصة وتحديد التعديل المقصود في البحث	٢١-٢٢
المبحث الثاني	
تمييز التعديل القضائى للعقد عن النظم المقاربه له	٢٣
تمهيد	٢٣
المطلب الأول - سلطة القاضى فى تعديل العقد وسلطته فى تفسيره	٢٣-٢٤
نقاط الاتفاق والاختلاف بين هذين النظامين	٢٥-٢٦
المطلب الثانى - سلطة القاضى فى تعديل العقد وسلطته فى استكماله	٢٧
ـ استكمال القاضي للعقد استنادا الي طبيعه الالتزام	٢٨-٢٩
ـ استكمال القاضي للعقد وفقا للقانون	٢٩
ـ استكمال العقد بواسطه العرف	٢٩
ـ استكمال القاضي للعقد بواسطه العداله	٣٠
خلاصة	٣٠-٣١
حه الاتفاق والاختلاف بين سلطه القاضي في التعديل وسلطته في استكمال .	٣٢
ب الثالث - سلطة القاضى فى تعديل العقد وسلطته فى انقاصه	٣٤-٣٦

المحتويات

الموضوع	الصفحة
جوانب الاتفاق والاختلاف بين التعديل والانقاض	٣٦-١
خلاصه	٣٨
الباب الأول	
التطور التاريخى لوظيفة القاضى وسلطاته فى مجال العقد	٣٩
تمهيد وتقسيم	٣٩
الفصل الاول	
سلطه القاضي بين التشريعات القديمه والحديثه	٤٠
تمهيد	٤٠-١
المبحث الأول	
سلطة القاضى فى مجال العقد فى العصور القديمة	٤٢
المطلب الأول : في العصور القديمه	٤٢-٤
المطلب الثاني : في القانون الروماني	٤٥-٦
الفرع الاول : سلطه القاضي في عصر القانون القديم	٤٧-١
الفرع الثاني : في العصر العلمي	٥٢-٣
ـ اعاده الشئ الي أصله	٥٣
ـ ضوابط سلطه البريتور في إعاده الشئ إلي أصله	٥٣-٤
ـ مبدأ سلطان الاراده	٥٥
ـ الاشتراط علي ان تكون الاتفاقات خاليه من الغش نحو القانون	٥٥-٦
الفرع الثالث : في عصر الامبراطوريه السفلي	٥٧-٨
المطلب الثالث : سلطه القاضي في القانون الكنيسي	٥٩
١ ـ مبدأ الثمن العادل	٥٩
٢ـ مبدأ الاجر العادل .	٦٠
٣ـ مبدأ تحريم القرض بفائده	٦٠-١٣
المبحث الثانى	
سلطة القاضى فى مراجعة العقد فى القانون الفرنسى	٦٤
المطلب الأول - : في القانون الفرنسي القديم	٦٤
الغبن ـ تغير الظروف	٦٥-١٨

المحتويات

	الصفحه
لب الثاني : سلطه القاضي في مجموعه نابليون	٦٩
رع الاول : مدي سلطه القاضي في ازاله الغبن	٧٠-٧١
رع الثاني : المجموعه المدنيه والظروف الطارئه	٧٢-٧٣
رع الثالث : سلطه القاضي في تعديل التعويض الاتفاقي	٧٤-٧٦
ول التي لجأ اليها المشرع الفرنسي الحديث	٧٦-٧٧
المبحث الثالث	
سلطه القاضي في مراجعه العقد في القانوني المصري واليمني	٧٨
لب الاول : في القانون المدني المصري	٧٨
الفرع الاول في القانون المصري القديم	٧٩-٨٠
١ : الغبن وسلطه القاضي	٨١-٨٣
ف القضاء	٨٤
روف الطارئه	٨٥-٨٧
رط الجزائي	٨٧-٨٩
رع الثاني : في القانون المصري الجديد	٨٩-٩٥
لب الثاني : سلطه القاضي في تعديل العقد وانهائه	٩٦-٩٧
القانون المدني اليمني	
المبحث الرابع	
سلطه القاضي في مجال العقد في الفقه الاسلامي	٩٨-١٠٠
	١٠٠-١٠١
صه	
الفصل الثاني	
العوامل التي ادت الي خلق دور ايجابي للقاضي في مجال العقد في التشريعات الحديثه	١٠٢
يد	١٠٢
: انحسار سلطان الاراده والخروج عليه	١٠٢-١٠٣
يا : اوجه النقد علي مبدأ سلطان الاراده	١٠٣-١٠٥
نا : موقف الفقه الاسلامي من سلطان الاراده	١٠٥
مبدأ الجعليه	١٠٦-١٠٨

المحتويات

الموضوع	الصفحه
٢ـ ملاحظات ونتائج	١٠٨ـ١٠
المبحث الأول : العوامل الاقتصاديه	١١١ـ١٥
المبحث الثاني : العوامل الاجتماعيه	١١٦ـ١٧
المبحث الثالث : العوامل الاخلاقيه	١١٨ـ٢٠
المبحث الرابع : اثر العوامل السابقه في الفقه الاسلامي	١٢١
اولا : التطور الاقتصادي والفقه الاسلامي	١٢٢ـ٢٥
ثالثا : اثر التطورات الاجتماعيه علي احكام الفقه الاسلامي	١٢٦ـ٢٧
ثالثا : اثر العوامل الاخلاقيه في الفقه الاسلامي	١٢٧ـ٢٩
الفصل الثالث	
سلطه القاضي في تعديل العقد بين التأييد والنقد.	١٣٠
تمهيد	١٣٠ـ٣٢
البحث الاول	
آراء المعارضه لسلطه القاضي في تعديل العقد	١٣٣ـ٣٧
البحث الثاني	
آراء المؤيدين لسلطه القاضي في تعديل العقد	١٣٨ـ٤٣
ـ الرد علي حجج الخصوم	١٤٣ـ٤٥
خلاصه	١٤٥
المبحث الثالث	
موقف الفقه الاسلامي	١٤٦
الفرع الاول : طبيعه وظيفه القاضي ومدي سلطته في اطار الفقه الاسلامي	١٤٦
ـ مهمه القضاء اقامه العدل	١٤٦ـ٤٧
ـ الاقتداء بالرسول اول قاص في الاسلام	١٤٧ـ٤٨
= اهميه القضاء	١٤٨
ـ حق القاضي في الاجتهاد	١٤٨ـ٤٩
ـ حكم القاضي هو حكم الشرع	١٤٩
ـ سلطه القاضي والقيود الوارده عليها	١٤٩ـ٥١

المحتويات

الموضوع	الصفحه
الباب الثاني	١٥٣
مظاهر سلطه القاضي في التشريعات الحديثه	١٥٣-١٥٤
مداها وضوابطها تمهيد وتقسيم	
الفصل الأول	١٥٥
سلطه القاضي في تعديل العقد في مرحله تكوينه	١٥٣-١٥٤
يد	١٥٥-١٥٦
: حول فكره الغبن والعداله	١٥٦-١٥٨
يا : الطبيعه الوقائيه لسلطه القاضي في هذه المراحل	
البحث الاول	١٥٨
سلطه القاضي في تعديل العقد بسبب الغبن والاستغلال في التقنين	
المصري واليمني والفقه الاسلامي	١٥٨-١٦٢
له عن تنظيم الغبن في التقنينين المدنيين اليمني والمصري	١٥٨
لا : في القانون المدني اليمني	١٥٩
يا: في القانون المدني المصري	١٦٣
طلب الاول : سلطه القاضي في تعديل العقد بسبب الغبن في الفقه	
الاسلامي والتقنين اليمني	١٦٣
تعديل العقد او ابطاله في الفقه الاسلامي	١٦٣
لا : الغبن اليسر	١٦٤-١٦٥
يا : الغبن الفاحش	١٦٦-١٦٨
تعديل العقد بسبب الغبن المجرد عن التغرير	١٦٩
ي الباحث	١٧٠-١٧٣
سلطه القاضي في تعديل العقد وانهائه بسبب الغبن المصحوب بغرر	١٧٣-١٧٤
الاستغلال وسلطه القاضي في الفقه الاسلامي	١٧٤
طلب الثاني : سلطه القاضي في تعديل العقد في التقنين المصري بموجب	
نظريه الاستغلال	١٧٥
شرط الاول : عدم التعادل بين الالتزامات والمنافع الناتجه عن العقد	
المقصود بعدم التعادل	

المحتويات

	الصفحة
ـ معيار القضاء في تحديد ومعرفه الاختلال الفادح في اطار نظريه الاستغلال	١٧٥
ـ نقد معيار القيمه الشخصيه لتحديد عدم التعادل	١٧٧
(الاختلال الفادح)	١٧٨-٨١
الشرط الثاني : ان يكون عدم التعادل نتيجه استغلال المتعاقد طيشا بينا وهوي جامحا	١٨٢
معنى الهوي الجامح	١٨٢
ـ تطبيق سلطه القاضي	١٨٣-٨٥
ـ تقدير حالتي الطيش البيني والهوي الجامح	١٨٥
ـ تحديد القاضي لعنصر الاستغلال	١٨٥
الرأي الراجح واسباب الترجيح	١٨٦-٨٧
الشرط الثالث : ان ترفع الدعوي خلال سنه من تاريخ العقد	١٨٧
المطلب الثالث : ملاحظات علي سلطه القاضي في التعديل والابطال بموجب نظريه الاستغلال في القانون المصري	١٨٨-٩٠
المطلب الرابع : مدي سلطه القاضي في تعديل او ابطال العقد بسبب الغبن مع الغرر والغبن مع الاستغلال	١٩١
* دعوي ابطال العقد في القانون المصري	١٩٢
* في القانون اليمني	٩٢-١٩٤
* تقدير مسلك المشرع اليمني والمصري	١٩٤-٩٥
* دعوي الانتقاص في القانون المدني المصري	١٩٥-٩٨
المطلب الرابع ـ ميعاد رفع الدعويين في القانونين المصري واليمني	١٩٨-٩٩
المبحث الثاني	
سلطة القاضي في عقود الاذعان	٢٠٠
ـ النصوص القانونيه في التقنينين اليمني والمصري	٢٠٠-٠٢
ـ معني الاذعان في الاصطلاح القانوني	٢٠٢
ـ الاذعان في مجال العقد وخروجه علي المألوف	٢٠٣

المحتويات

الموضوع	الصفحه
ـ ظهور مصطلح الاذعان في الفقه القانوني	٢٠٤ـ٢٠٥
طلب الاول : تعريف عقد الاذعان	٢٠٦ـ٢٠٧
طلب الثاني : دائرة عقود الاذعان	٢٠٨ـ٢٠٩
طلب الثالث : الشروط القانونيه لسلطة القاضي في تعديل او انهاء الشروط التعسفيه في عقود الاذعان	٢١٠
ملاحظات علي النص الذي ينظم حكم عقود الاذعان في القانون اليمني	٢١١ـ٢١٣
شروط تدخل القاضي في عقد الاذعان في القانونين المدنين اليمني والمصري	٢١٣
اولا : وجود عقد تم بطريق الاذعان	٢١٤ـ٢١٥
ثانيا : ان يتضمن شرطا او اكثر من الشروط التعسفيه	٢١٥ـ٢١٨
طلب الرابع : صور تدخل القاضي في عقود الاذعان	٢١٩
اولا : سلطة التعديل	٢١٩ـ٢٢١
ثانيا : سلطة القاضي في انهاء الشرط التعسفي	٢٢١ـ٢٢٢
ثالثا : الشروط التعسفيه امام القضاء	٢٢٣ـ٢٢٤
طلب الخامس : نطاق سلطه القاضي في تعديل او الغاء الشروط التعسفيه في عقود الاذعان	٢٢٥ـ٢٢٦
طلب السادس : مدي اهمية سلطه القاضي في مراجعه عقود الاذعان وموقف الفقه والقضاء منها	٢٢٧
طلب السابع : عقد الاذعان وسلطه القاضي في الفقه الاسلامي	٢٣٢
تمهيد	٢٣٢
فرع الاول : الحريه التعاقديه ومبدأ التراضي في اطار التشريع الاسلامي	٢٣٢ـ٢٣٤
فرع الثاني : المعاطاه والاذعان	٢٣٥ـ٢٣٧
فرع الثالث : الشروط المقترنه بالعقد في الفقه الاسلامي وحكمها	٢٣٧
تمهيد	٢٣٧
فصل الاول الشروط المشروعه والشروط غير المشروعه	٢٣٧

المحتويات

الموضوع	الصفحة
اولا : اتجاه الظاهريه وحججهم (تحريم الشروط)	٢٣٨-٢٤٤
ثانيا : الاتجاه الثاني ، ابن تيميه وابن القيم (الموسع فيها)	٢٤٤-٢٥١
ثالثا : الزيديه والحنفيه ومذاهب اخري (الوسط)	٢٥١
ـ ملاحظات الباحث	٢٥٣-٢٥٤
الغصن الثاني : انواع وضوابط الشروط المقترنه بالعقد	٢٥٤
اولا : صور الشرط الصحيح	٢٥٤-٢٥٧
ثانيا : صور الشرط الفاسد	٢٥٨-٢٦٠
ثالثا: صور الشرط الباطل	٢٦٠-٢٦٥
ـ موازنه وتعقيب	٢٦٥-٢٦٨
ـ خلاصه واستنتاج	٢٦٨-٢٦٩
الفرع الرابع : الاحتكار وحكم الشريعه الاسلاميه فيه	٢٦٩
اولا : تعريف الاحتكار	٢٦٩
ثانيا: حكم الاحتكار وانواع السلع التي يكون فيها	٢٧٠-٢٧٢
خلاصه	٢٧٢
ثالثا : نطاق الاحتكار المحرم	٢٧٣-٢٧٤
ترجيح وتعقيب	٢٧٤-٢٧٥
رابعا: الحكمه من منع الاحتكار	٢٧٥-٢٧٦
خامسا : جزاء الاحتكار في الشريعه الاسلاميه	٢٧٦-٢٧٨
الفصل الثاني	
سلطه القاضي في تعديل العقد في مرحلة التنفيذ	٢٧٩
تمهيد	٢٧٩-٢٨٠
المبحث الاول	
سلطه القاضي في تعديل العقد في حالة الظروف الاستثنائيه (الظروف الطارئه)	٢٨١
اولا :النصوص القانونيه :	٢٨١-٢٨٢
المطلب الاول : مدي السلطه المخوله للقاضي في تعديل العقد في حالة الظروف الطارئه	٢٨٣-٢٨٤

المحتويات

	الصفحه
ـ الثاني : شروط تدخل القاضي بالتعديل بسبب الظروف الطارئه	٢٨٥
	٢٨٦ـ٢٨٩
ـ الاول : ان يكون العقد متراخيا في التنفيذ	٢٩٠
ـ الثاني : وقوع حادث استثنائي غير متوقع	٢٩٠
ان يكون حادثا استثنائيا	٢٩١ـ٢٩٢
ود بالحادث الاستثنائي	٢٩٣
: ان يكون عاما	٢٩٤ـ٢٩٥
: ان تكون غير متوقعا وقت التعاقد	٢٩٦
ط الثالث : ان يؤدي الي جعل التزام احد المتعاقدين مرهقا بحيث يهدده بخساره فادحه	٢٩٧ـ٢٩٩
د المعيار الموضوعي في تحديد درجة الارهاق	٣٠٠
ب الثالث : ضوابط ومعيار سلطه القاضي في التدخل بسبب الظروف الطارئه	٣٠٢
ط الاول : مراعاة الظروف المحيطه	٣٠٣ـ٣٠٤
ط الثاني : قيام القاضي بالموازنه بين مصلحة الطرفين	٣٠٥ـ٣٠٦
وقف القضاء والفقه من طريقه توزيع العبء الناتج عن الظروف طارئه ونقده	٣٠٦
ابط الثالث : الحد المفعول الذي يجب ان يصل اليه القاضي في الالتزام المرهق	٣٠٧
ب الرابع : مضمون سلطه القاضي اراء العقد بسبب الظروف الطارئه وحدودها	٣٠٨ـ٣١٠
ع الاول : رد الالتزام المرهق الي الحد المعقول وملاحظات الباحث	٣١٠
ع الثاني : وسائل القاضي في تعديل العقد بسبب الظروف الطارئه	٣١١
: انقاص الالتزام	٣١١
ـ الانقاص من ناحيه الكم	٣١٢ـ٣١٣
ـ الانقاص من ناحية الكيف	٣١٣ـ٣١٤
ا: التعديل في صوره زياده الالتزام المقابل	٣١٤ـ٣١٥
ا : التعديل بالجمع بين الصورتين السابقتين الانقاص والزياده	

المحتويات

الموضوع	الصف
رابعا : التعديل في صوره وقف تنفيذ الالتزام	٣١٥-٦
المطلب الخامس : اهمية ومبررات تدخل القاضي بسبب الظروف الطارئه	٣١٧-٩
المطلب السادس : موقف الفقه الاسلامي من الظروف الطارئه	٣٢٠
تمهيد	٣٢٠
اولا : مصطلح الظروف الطارئه والفقه الاسلامي	٣٢١
ثانيا : مؤدي نظريه الظروف الطارئه والهدف منها وموقف الفقه الاسلامي	٣٢١-٢
ثالثا : موقف الشريعه الاسلاميه	٣٢٢-٦
خلاصه	٣٢٦
المطلب السابع : تطبيقات الظروف الطارئه في الفقه الاسلامي	٣٢٧
اولا : تعديل العقد او انهائه بسبب العذر الطارئ في الفقه الاسلامي وموقف مختلف المذاهب	٣٢٨-٣٤
ثانيا : تغير قيمه النقود	٣٣٤-٣٥
ثالثا : تعديل العقد او انهاءه بسبب الجوائح في بيع الثمار	٣٣٥-٣٨
طبيعه الجائحه	٣٣٨-٤٠
- مجال انطباق نظريه الجوائح ومدي سلطه القاضي في تعديل العقد او انهائه بسبب الجائحه	٣٤٠-٤٣
المبحث الثاني	
سلطة القاضي في حاله التعويض الاتفاقي	٣٤٤
تمهيد	
المطلب الاول : سلطه القاضي في تعديل الشرط الجزائي او انهائه في القانونين اليمني والمصري	٣٤٤-٤٥
النصوص القانونيه	٣٤٦
- حقيقة الشرط الجزائي في القانونين المصري واليمني	٣٤٦
المطلب الثاني : ضوابط سلطه القاضي ازاء الشرط الجزائي	٣٤٦
	٣٤٤-٤٩

المحتويات

الموضوع	الصفحه
: الخطأ من جانب الدائن	٣٥٠
ا : حصول ضرر	٣٥٠-٣٥١
نا : علاقه السببيه	٣٥١-٣٥٤
عا : الاعذار	٣٥٤
طلب الثالث : مظاهر سلطه القاضي في تعديل الشرط الجزائياو انهائه	٣٥٥
لا : سلطه انهاء الشرط	٣٥٦
يا : سلطه الانقاص (تخفيض الشرط)	٣٥٦
رع الاول : حالات الغاء الشرط الجزائي	٣٥٧
رع الثاني : حالات تخفيض او انقاص الشرط الجزائي	٣٥٧-٣٥٩
طلب الرابع : اهميه ومبررات تدخل القاضي في مجال الشرط الجزائي	٣٦٠-٣٦٩
طلب الخامس : موقف الفقه الاسلامي من الشرط الجزائي	٣٧٠
موقف الفقه الحديث . ورأي الباحث	٣٧٥-٧٦
تعقيب وملاحظات	٣٧٧-٣٨٠
المبحث الثالث	٣٨٠-٣٨٣
سلطه القاضي في تعديل الاجل الاتفاقي ومنح (نظره الميسره)	٣٨٤
هيد	٣٨٤-٣٨٥
طلب الاول : التنظيم التشريعي للالتزامات المؤجله في التقنينين المدنيين المصري واليمني	٣٨٦-٣٨٨
طلب الثاني : مدي سلطة القاضي في منح الاجل او منعه (نظره الميسره)	٣٨٩
فرع الاول : سلطه القاضي ازاء الفسخ القضائي في منح الاجل	٣٩٠-٣٩١
هل يشترط المنح نظره الميسره ان يطلبها المدني	٣٩١-٣٩٥
فرع الثاني : سلطة القاضي في منح نظره الميسره بمناسبه دعوي التنفيذ	٣٩٦
فرع الثالث : مدي هذه السلطه	٣٩٧-٤٠١
المطلب الثالث : الشروط او الضوابط القانونيه لسلطه القاضي في منح نظره الميسره	٤٠١
الشرط الاول : الا لايوجد ما يمنع من منح نظره الميسره	٤٠٢

المحتويات

	الصف
الشرط الثاني : ان تستدعي حاله المدين ذلك	٤٠٢-١
الشرط الثالث : الا يلحق الدائن من منح نظره الميسره ضرر	٤٠٥
المطلب الرابع : نظره الميسره في الفقه الاسلامي	٤٠٧-٠
* شروط منح نظره الميسره في الفقه الاسلامي	٤١٠
اولا : ان يكون الدين حال الأداء	٤١٠
ثانيا : ان تستدعي طروف المدين ذلك (بأن يكون معسرا)	٤١١
ثالثا : الا يكون عدم الوفاء نتيجه مطل وسوء نيه	٤١٢
الفصل الثاني	
اساس سلطه القاضي في تعديل العقد في القانون الوضعي والفقه الاسلامي	٤١٤-٥
المبحث الاول	
في القانون الوضيعي	٤١٦
المطلب الاول : الاسس المختلفه التي لجأ اليها الفقه والقضاء	٤١٦-١٧
- اللجوء لفكرة السبب	٤١٧
- في الفقه	٤١٧
- في القضاء	٤١٨-٢٠
- تعقيب	٤٢٠-٢٢
المطلب الثاني : العداله كاساس لسلطه التعديل في مختلف الحالات	٤٢٣-٢٥
المطلب الثالث : العداله كأساس لهذه السلطه في القوانين الحديثه	٤٣٥-٤٤٨
المبحث الثاني	
اساس سلطه القاضي في الفقه الاسلامي	٤٤٩-٤٦١
خلاصه	٤٦١-٤٦٢
خاتمه البحث	٤٦٣-٤٦٩
النتائج والتوصيات	٤٦٩-٤٧٤
ثبت المراجع	٤٧٤-٤٨٦
فهرست المحتويات	٤٨٧